

وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

(الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية)

قرار وزاري رقم ١٣ لسنة ٢٠١٥ «بالتفوضى»

باعتبار الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر

للعام المالي ٢٠١٣

رئيس القطاع المفوض في بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية
بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية
وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزاري رقم ١١٩ لسنة ٢٠١٤ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر جلسة ٢٠١٤/٦/٩

باعتبار الحساب الختامي للغرفة للعام المالي ٢٠١٣ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٥/٣/٢٢ :

قرر :

مادّة ١ - اعتبار الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر عن العام المالي ٢٠١٣ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٥,٣٨٣٨٤٨٧ ج (فقط ثلاثة ملايين وثمانمائة وثمانية وثلاثون ألفاً وأربعين ألفاً وسبعين جنيهاً وخمسة عشر قرشاً لا غير) ، وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٩٩٣٧٩٧,٩٦ ج (فقط تسعمائة وثلاثة وتسعون ألفاً وبسبعين ألفاً وسبعين جنيهاً وستة وسبعين قرشاً لا غير) ، وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٢٨٤٤٦٨٩,١٩ ج (فقط مليونان وثمانمائة وأربعة وأربعين ألفاً وستمائة وتسعة وثمانون جنيهاً وتسعة عشر قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٣/١٢/٣١ مبلغ ١٤١٤٧٧٥٥,٣٢ ج (فقط أربعة عشر مليوناً ومائة وسبعين ألفاً وبسبعين ألفاً وخمسة وخمسون جنيهاً واثنان وثلاثون قرشاً لا غير) .

مادّة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريماً في ٢٠١٥/٣/٢٢

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

محمد سيد سلام